سعيد بن المسيب قال إذا رأيتم الرجل يلح بالنظر إلى الغلام الأمرد فإتهموه وقد روى فى ذلك أحاديث مسندة ضعيفة وحديث مرسل أجود منها وهو ما رواه أبومحمد الخلال ثنا عمر بن شاهين ثنا محمد بن أبى سعيد المقرى ثنا أحمد بن حماد المصيصى ثنا عباس بن مجوز ثنا أبوأسامة عن مجالد عن سعيد عن الشعبى قال قدم وفد عبدالقيس على رسول ا وفيهم غلام أمرد ظاهر الوضاءة فأجلسه النبى ورواء ظهره وقال كانت خطيئة داود فى النظر (هذا حديث منكر وأما المسند فمنها ما رواه إبن الجوزى بإسناده عن أبى هريرة عن النبى أنه قال (من نظر إلى غلام أمرد بريبة حبسه ا فى النار أربعين عاما (وروى الخطيب البغدادى بإسناده عن أنس عن رسول ا أنه قال (لا تجالسوا أبناء الملوك فإن الأنفس تشتاق إليهم مالا تشتاق إلى الجوارى العواتق (إلى غير ذلك من الأحاديث الضعيفة .

وكذلك المرأة مع المرأة وكذلك محارم المرأة مثل ابن زوجها وابنه وابن أخيها وإبن أختها ومملوكها عند من يجعله محرما متى كان يخاف عليه الفتنة أو عليها توجه الإحتجاب بل وجب وهذه المواضع التى أمر ا تعالى بالإحتجاب فيها مظنة الفتنة ولهذا قال تعالى